

السؤال

هل اسم عون الله جائز شرعا؟

الإجابة المفصلة

لا حرج في التسمي بـ (عون الله) إذ المراد أنه عون من الله، فهو من إضافة المصدر إلى فاعله.

وقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء:

إنني رجل أدعى: عون الله بن رشيد العتيبي، وقد رأيت رؤيا تكررت مرتين بأن منبها يناديني: يا عبد المعين، يا عبد المعين، ولذا اعتقدت بأن اسمي الحالي من الأسماء المكروهة التي يجوز تغييرها، فهل اسم عون الله من الأسماء المكروهة التي تغير؟ وإذا كان

كذلك فهل أغیره على الاسم الذي نوديت به (عبد المعين)؟ ولو حذفت اسم الجلالة ليصبح عون بن رشيد فهل يجوز؟

فأجابوا: "التسمية بعون الله ليست بمحرمة، ولا مكروهة شرعا؛ لأن معنى هذا الاسم عون من الله، وهذا معنى لا تأباه الشريعة، بل

يتفق مع مقاصدها، وعلى هذا فلا داعي لتغيير اسمك ولا الحذف منه، وينبغي ألا تعول على الرؤيا التي رأيت، فإن الرؤيا أحيانا

تكون صادقة، وأحيانا تكون أضغاث أحلام لا صحة لها، فلا يبنى عليها حكم شرعي ولا تغيير أسماء" انتهى.

"فتاوى اللجنة الدائمة" (11/475).

ولمعرفة آداب تسمية المولود، ينظر جواب السؤال رقم (7180).

والله أعلم.